mroftalp htehaB ni knil muideM

زاد المستقنع)58(| الجهاد | شرح د. عبد الحكيم العجلان

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لمرضاته. وان يعيننا على طاعته وان يبلغنا كل خير وهدى. وان - 00:00:00

من كل شر ورد وان يحفظنا على السنة والهدى وان يجنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن. ان ربنا جواد كريم. آآ كنا في الدرس الماضي انهينا ما يتعلق بباب الهدي والاضاحي اه وعدنا باذن الله جل وعلا ان نبتدأ او نشرع في كتاب اه - 00:00:44

الجهاد كتاب الجهاد آآ فيما ذكره المؤلف رحمه الله تعالى كان على سبيل الاختصار لاكتظاظ ومع مسيس الحاجة الى زيادة بعض المسائل اه والوقوف عليها وبحثها مما يحتاج اليه طالب العلم في هذا الوقت - 00:01:11

ومما يحتاج الى التبصير به في هذه الاعصار آآ فسيتطلب ذلك منا آآ الوقوف على بعض المسائل ومدارسة ومباحثة بعض المباحث التي ربما لم يذكرها المؤلف هنا وذكرها الفقهاء رحمه الله تعالى - 00:01:39

كتبهم اه الاخرى سنحاول جاهدين ان نقف على هذه المسائل ونعرضها بين والله الموفق والمستعان. نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد - 00:01:59

رحمه الله تعالى كتاب الجهاد نعم يقول المؤلف رحمه الله تعالى كتاب الجهاد وجرى او جرت طريقة الحنابلة رحمه الله ان يجعلون كتاب الجهاد من آآ كتاب العبادات. والا فان الشافعية وجمع وجمع من الفقهاء - 00:02:23

يذكرون هذا الكتاب او كتاب الجهاد في اخر كتب الفقه في السير ونحوها. لكن الحنابلة اختاروا ان يكون من اه قسم العبادات. اه خاصة انه من اعظم ما يتعبد لله جل وعلا - 00:02:54

به وقد مر بنا آآ في الكلام على باب صلاة التطوع ما افضل ما يتطوع به؟ وهذا بحث يبحثه الفقهاء هناك ويشيرون اليه هنا ويشيرون اليه هنا يعني في كتاب الجهاد وذلك لان قول - 00:03:14

احمد رحمه الله ان الجهاد افضل ما يتطوع به بعد اتيان الفرائض. وذلك لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم افضل الناس رجل مؤمن اه اه يجاهد في سبيل الله جل وعلا. اه - 00:03:34

او كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وهل الجهاد آآ افضل من العلم وتعليم العلم والجلوس له آآ ذكر الفقهاء ما يتعلق بذلك في ذلك الموطن وآآ ايضا نقل عن - 00:03:54

احمد في هذا الروايتان ومما ذكر عنه ان تعليم العلم افضل من الجهاد وذلك لانه اصل الجهاد واعظم الجهاد. ولان الجهاد باليد كل اه يقدر عليه. ويسهل على الناس البذل فيه لكن الجهاد القلم والبنان بالعلم والتعليم - 00:04:14

ما يستطيعه الا من انتصب لذلك آآ لهذه الوظيفة وتخلص من جميع الاشغال وافنى عمره وايامه لهذا الميدان. ولذلك نص جماعة من اهل العلم وكما قلنا من انه رواية عن احمد ان باب العلم - 00:04:44

والتعليم هو من الجهاد وهو افضل من الجهاد بالنفس والبذل اه المال فيه. وهذا له وجه. فاذا ما كنا من ان الحاجة في وقت او في زمان او في حال او في ان الى نحو تعليم الناس والانتصاب للعلم فانه ولا شك يكون ذلك مما - 00:05:04

يتأكد به تفضيل العلم وتعلمه على الجهاد في سبيل الله جل وعلا. فعلى سبيل المثال في هذه التي كثر فيها التخبط. كثر فيها الجهل. كثر فيها الدعوة الى البدع والمحدثات. كثر فيها الضلال. كثر - 00:05:34

فيها صرف الناس الى ما لا يجدي ولا يفيد ودعوتهم الى ما يكون فيه آآ اه الزيادة في الرغبات والانهماك في الشهوات من المحرمات صغائر الذنوب واه الكبيرات اه فان ذلك لا شك يكون من اعظم او مما يتأكد به ان العلم والدعوى والتعليم والانتصاب له - 00:05:54
افضل واتم ومن استشعر هذه الوظيفة وهذه الحاجة ثم انه خلى بين نفسه وبين العلم ولم يعرض عن ذلك ولم ينصرف لاي شيء من شهوات الدنيا ورغباتها. ايا كانت النفس اليها ومسيس الحاجة فيها. فانه باذن الله جل وعلا سيكون من المجاهدين. وهو من - 00:06:24
من افضل انواع الجهاد الذي يطلب بها به الاجر عند الله جل وعلا. وانكم لترون انصراف الناس عن العلم حبطهم في وحاجتهم اليه ما يدعو الى زيادة البذل والبحث والنظر والدراسة لمسائل العلم - 00:06:57
والانكباب عليها. فاذا هذا ما يتعلق باصل آآ البحث او موطن كتاب الجهاد واه درجته في العبادات منزلته عند اهل الاسلام ولذلك جاءت فيه احاديث كثيرة دالة على فظله داعية الى آآ بذل آآ البذل - 00:07:17
فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لغدوة او روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما وما ما فيها وجاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انتدب الله لمن خرج في سبيل الله جل وعلا - 00:07:47
ان آآ اه يجاهد في سبيل الله ان مات فدخل الجنة وان رجع رجع الى اهله اه وان رجع ايش الحديث لا لا اله. وان رجع؟ رجع مع ما نال من الاجر والغنيمة - 00:08:09
او رجع لم ينقص من اجره شيئا مع ما ينال من الغنيمة او كذا لفظ نسيته الان. آآ وجاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم. ولا حديث في ذلك كثيرة جدا بل لربما الف بعض اهل - 00:08:41
العلم اه في ذلك كتبا في الدلالة او في جمع الاحاديث الدالة على فضل الجهاد في سبيل الله سبحانه وتعالى هذه اذا مسألة من اه المسائل مما يتعلق ايضا بكتاب الجهاد - 00:09:06
ان الجهاد او تعريف الجهاد في اللغة من جاهد يجاهد جهادا ومجاهدة بمعنى بذل الوسع والطاقة واستفراغ جميع القدرة لبن عن الدين ودعوة الى سبيل الله جل وعلا وهو في الاصطلاح - 00:09:35
كما عرف ذلك الفقهاء رحمهم الله تعالى قتال الكفار خاصة قتال الكفار خاصة فيفهم من ذلك ان انواع القتال الاخرى وان كان مأمورا بها فانها لا تدخل في مسمى الجهاد - 00:10:22
بخصوصه ولذلك يقول الفقهاء رحمه الله فيخرج من ذلك فيخرج من ذلك مثل قتال هل البغاة وقتال قطاع الطريق والخوارج؟ فان هذا لا يدخل في حكم الجهاد في سبيل الله جل وعلا. واذا قلنا من انه لا يدخل في حكم الجهاد. بمعنى - 00:10:55
انه ما جاء من الاحاديث والاحكام المترتبة على الجهاد فانها لا تنطبق من كل وجه على ذلك على تلك الانواع من القتال. فتسمية فتسمية هذه الانواع من القتال جهادا هو اه - 00:11:27
اه يعني للاشتراك النسبي في بذل الوسع وفي اه بعظ الاحكام. لا انه ينطبق عليه احكام الجهاد في سبيل الله جل وعلا. ولا يعني ذلك ان ذلك القتال لا يكون مأمورا - 00:11:47
لا بل لربما في بعض الاحوال كان مثل الجهاد في سبيل الله او اعظم اذا دعت الحاجة الى ذلك لانه لان ذلك كله داخل في الذب اه عن اه حياض الدين وحفظ جماعة المسلمين والقيام على مصالح - 00:12:07
العباد والبلاد. لكن من جهة المعنى الاصطلاحي عند الفقهاء فان ذلك لا لا يكون داخلا لا يكون داخلا في ايضا مما يتعلق الكلام على الجهاد فان الجهاد في شرعيته مر بمراحل - 00:12:27
اولها المنعت منه. فانه في اول الاسلام لم يؤذن بمقاتلة المشركين ولا بمجاهدتهم في اول بزوغ شمس الاسلام وظهور دعوة النبي عليه الصلاة والسلام حتى هاجر المسلمون ونزل قول الله جل وعلا اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان الله على نصرهم - 00:12:57
لقدير فكان ذلك اذنا في المدافعة لمن بغى عليهم او اعتدى او تسلط عليهم ثم ثم بعد ذلك في المرحلة الثالثة نزلت الايات والادلة في الجهاد ابتداء والحث على ذلك - 00:13:43

لوم من تخلف بدون عذر يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اذ ثاقلتم الى الارض؟ ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة وما متاع الحياة الدنيا في الاخرة الا قليل - 00:14:11

ثم بعد ذلك الدرجة الرابعة ان الجهاد كان يجب على كل احد بالنفر العامة الا تنفروا يعذبكم عذابا اليما ويستبدل قوما غيركم ففي الدرجة الرابعة جاء الاذن في قول الله جل وعلا وما كان المؤمنون لينفروا كافة. فلولا نفر من كل - 00:14:36

بفرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون. فهنا اه كان هذا اخر الامر ان النفرة لا تجب عامة ولا تكون على كل احد. وبذلك - 00:15:14

استقرت فرضية الجهاد على هذه الحال. وهنا يتعلق وبذلك مسألة وهي هل تكون او هل يكون الامر بالجهاد باقيا من كل وجه ونسخت الحال التي قبلها؟ ام انه لا يزال - 00:15:34

الحكم او القول ببعض آآ الاحكام التي انتقل منها الجهاد تدرجا. او بعبارة اخرى اذا عجز المسلمون عن الجهاد. لضعف حل بهم فهل يرجع الحكم كما كان في اول الاسلام - 00:16:06

من المنع منه وعدم فعله او القيام به. ام ان ذلك حكم قد نسخ وانتهى ذهب جماعة من اهل العلم وهذا ظاهر ايضا في تحقيق كلام الفقهاء في الجملة ان الحكم في ذلك باق - 00:16:41

وان الحال في الجهاد لاهل الاسلام على الحالين. فان كانوا في قوة وقدرة كان واجبا عليهم بحسب ما جاءت به الادلة في الدعوة الى دين الله جل وعلا وهداية الناس الى الاسلام. وان كان فيهم ضعف - 00:17:08

وعدم قدرة سيكون ذلك كما كان الحال في العهد المكي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حينما كان ممنوعا من ذلك مكفوفا عنه وهذا مما ينبغي الوقوف معه والحديث عنه - 00:17:36

في هذا الان لان كثيرا من الناس مع ضعف المسلمين وقوة الكافرين واذا حصلت بعض الاحداث اوجرت بعض الاشياء التي يحصل فيها شيء من اه الحنق وغيظ اهل الاسلام بما يفعله الكفار سواء كان ذلك في فلسطين او في غيرها من - 00:18:11

بلاد المسلمين فان ذلك ربما يحمل على فزع الى الجهاد او الدعوة اليه بدون ما نظر الى الاحكام وتروي فيما ذكره فقهاء الاسلام والصدور عن الادلة ولاجل هذا ينص الفقهاء رحمه الله - 00:18:47

انه اذا عجز المسلمون عن الجهاد اما لقلة المرعى يعني لدوابهم. او لعدم الماء في سفرهم. يعني لابسط الامور او ايسرها فان لهم ان يؤخروا الجهاد عن وقته. وان يؤجلوه عن محله - 00:19:19

وهذا يتفرع عليه مسألة اخرى وهو وهي ان الجهاد هل هو مقصود لذاته يعني يراد الجهاد في ذاته؟ ام انه مقصود لما يترتب عليه من الدعوة الى دين الله وهداية الناس وفتح البلدان - 00:19:47

وغير ذلك من الحكم التي لاجلها شرع الجهاد في سبيل الله جل وعلا. وان الفقهاء واهل العلم هنا في المقاصد ان الشرع انما شرع الجهاد لما يحصل له به من الاثر - 00:20:22

نكاية الكافرين ودعوة الناس الى دين خير المرسلين ولاجل هذا فانه مما يعلم يقينا بلا شك فيه انه لو ذهب جيش المسلمين الى بلد من البلدان. فانصاعوا وانقادوا فانه لا يجوز - 00:20:47

قتالهم فلو كان الجهاد مقصودا لنفسه لذاته لم يطلب منهم دعوتهم الى الاسلام او طلب آآ الاستجابة دين الله جل وعلا والانقياد له. فدل فهذا على ان الجهاد لا يقصد لذاته. ولاجل ذلك قلنا من انه في وقت الضعف - 00:21:23

وعدم القدرة فانه لا يكون مشروعا لان ليس مطلوبا من من المسلمين ان يغيقوا دماءهم وان تذهب قوتهم ولكن اريد للجهاد مع قوتهم ان يحصلوا الدعوة الى الى دينهم. وطلب هداية الناس الى ذلك - 00:21:55

هذا من الامور المهمة التي اذا عرفها طالب العلم فانها تنجلي عنه كثير من الاشكالات نعم وهو فرض كفاية. وهذا بيان حكم الجهاد فالجهاد كما ذكرنا من انه فرض كفاية وفرض الكفاية اذا قام به - 00:22:23

من يكفي سقط الاثم عن الباقين. ولا يقال اذا قام به البعض. لان البعض قد لا يكون كافيا كما مر التنبيه على ذلك غير مرة فاذا اذا قام

به من يكفي سقط الاثم - 00:23:06
عن الباقين لكن السؤال هنا في قول المؤلف وهو فرض كفاية الى اي شيء يتوجه؟ هل هو الى في هذه النفس او هو الى جهاد الجهاد بالمال والذي يظهر هنا ان مراد المؤلف انما هو في الجهاد بالنفس. وهذا - 00:23:26
هذا هو اكثر اطلاق الفقهاء على اختلاف مذاهبهم. ان تعلق فرض الكفاية وفي جهاد النفس هو في جهاد النفس. وعلى ذلك يريدون الايات والادلة الدالة على الحث عليه. وطلب تحصيله - 00:23:55
وبيان الفضل والدرجة لمن لمن فعله فاي لقائل ان يقول فما يكون حكم الجهاد بالمال؟ هل هو داخل في هذا المعنى او في هذا الحكم في كونه فرض كفاية ام لا - 00:24:19
مشهور المذهب عند الحنابلة وقول اكثر اهل العلم ان الجهاد بالمال سنة وليس وليس بفرض كفاية وانه في منزلة دون منزلة الجهاد بالنفس ولكن في قول عن احمد واختار ابن تيمية رحمه الله وتلميذه ابن القيم الى ان الجهاد - 00:24:43
حكمه حكم الجهاد بالنفس في انه فرض كفاية وذلك لان الله جل وعلا سوى بينهما في مواطن كثيرة من كتابه. وجاهدوا باموالكم وانفسكم في سبيل الله ولانه من جهة المعنى لا يتأتى الجهاد - 00:25:19
بالنفس حتى يحصل بذل المال فلعله يدخل فيما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. فقالوا من انه في اقل الاحوال ان يكون مثل الجهاد بالنفس في ان كل واحد منهما فرض كفاية. وهذا - 00:25:57
القول له وجاعة من جهة الدليل. الا ان اكثر اهل العلم على انه مستحب وليس بفرض كفاية اذا قيل من ان الجهاد فرض كفاية فان المقصود هنا ان الجهاد يحصل - 00:26:26
بمن تقوم بهم الكفاية وليس الكلام في ان اقامة الجهاد فرض كفاية الفرق بينهما اسمعوا يعني ان هذا الحكم يأتي او يتوجه اذا اقيم الجهاد. في انه لابد ان يقوم به من يكفيه - 00:26:57
يعني اذا دعا الامام الى الجهاد لابد ان يقوم من يكفيه. لكنه ليس فيه ان اقامة الجهاد فرض كفاية ما الذي يترتب على ذلك؟ يترتب على ذلك؟ لقلنا من ان الجهاد فرض كفاية معناه مطلقا. معناته ان الامام لو تأخر او تخلف عن - 00:27:46
قامت ايه؟ لوجب على الناس ان يقيموه. وهذا لم يقل به احد من اهل العلم. ولذلك اذا كنا من ان الجهاد فرض كفاية يعني في قيام من يكفي عند عند الامر به والدعوة اليه. واما اقامة الجهاد فان مردها ومرجعها - 00:28:09
اها الى الامام وهي اذا من من المهام التي تناط به وعليه مسؤوليتها فلقائل ان يقول فاذا لم يقم به الامام نقول اذا لم يقم به الامام فانه ليس لاحد ان يقوم به - 00:28:39
لان الامام من جهة الاصل هو الذي توجه اليه الحكم ولذلك يقول الفقهاء والجهاد ماض مع كل امام بر او فاجر ولانه من جهة المعنى هو الادرى بمصلحة او بما تحصل به المصلحة - 00:29:20
والاعرض بقدرة بتحصيل القدرة من عدمها. بتحصيل القدرة من عدمها فان قال قائل فان علمنا يقينا ان المسلمين قادرون على الجهاد ومع ذلك فلم يقم به الامام سنقول في هذه الحال - 00:29:55
من انه لا يسع الناس الافتيات على الامام وان تقصير الامام في ذلك يكون بينه وبين الله جل وعلا. فان كان لاجتهاد صحيح فكل مجتهد له نصيب. وان كان ذلك لتقصير - 00:30:34
فان فانه يتحمل تبعته بين يدي الله جل وعلا وذلك انه لو قيل بغير ذلك لادى الى مفاسد اعظم من مفسد سادتي تضييع الجهاد من امام فسر في القيام به وهو قادر عليه - 00:31:02
لان المفاسد التي تحصل بالافتيات على الامام اعظم من المفسدة الحاصلة بتفويت امامي للجهاد مع قدرته عليه. اليس كذلك؟ وبيان هذا بالتوظيح بالمثال فانه لو كان اذا طبعا مع التيقن الان اننا قادرون على الجهاد - 00:31:30
لو افترضنا ان الامام لم يقم به. فان هذا لو قلنا ان لي الناس ان يقوموا به فيمكن ان يقول قائل نقوم بالجهاد هنا. ويقول قائل اخر اجاهد هنا ويقول اخر لا يحل جهاد هؤلاء - 00:32:00

وتحصل بذلك ماذا يحصل للمسلمين تفرق ونزاع وتذهب جماعتهم وتتفرق كلمتهم وربما فما يوقع الجهاد في غير محله. وربما يوقع الجهاد في غير محله. فيجاهد من لا من لا يصح جهاده ويقاتل من لا يجوز قتاله. اما لكونه - 00:32:26

له عهد وميثاق واما لغير ذلك من الاسباب التي يحصل بها آآ او يمتنع بها من في اه احوال مختلفة كما ذكر الفقهاء. يعني لو كان مثلا هذا الثغر او هذا المكان في - 00:33:00

فيه قوة للكفار اذا آآ دخل معهم في قتال او نحوه فلربما فما يستأصلون المسلمين ويذهبون دولتهم. وهؤلاء الناس لا يعلمون و لابد ان نقوم بالجهاد فقاموا به في هذا المكان. ولا ولا يعرف ذلك ولا تناط هذه الا بولي الامر لتحصل المفسدة - 00:33:28

ويحصى لتحصل المصلحة وتحفظ البلاد من المفسدة وكما قلنا انه في بعض الاحوال قد يكون تقصير لكن هذا التقصير من ولي الامر اخف من حصول المفاسد في الافتيات عليه على ايه - 00:33:58

ولاجل ذلك اكد اهل العلم على هذه المسألة ايما تأكيد. فالامام احمد رحمه الله تعالى لما قيل له يعني عن القتال مع الامام او سئل عن الامام يشرب الخمر ويكون عنده - 00:34:18

الغلول قال انما ذلك على نفسه. القتال مع الامام وهذا يعني حد فاصل في مثل هذه المسائل وتبيانها. وذلك انكم تعرفون انه انما حصل البلاء على العباد والبلاد في هذا الوقت حينما حصل الافتيات في هذه المسائل وصار امر الناس الى - 00:34:38

نزاعات وآآ استبيحت دماء من لا يجوز من لا يجوز. سباحة دمائهم ودخل الناس في آآ لا انتهاء لها من الاشكالات والمخالفات وتبعات ذلك على الاسلام والمسلمين من تسلط الكفار هجمتهم على اهل الاسلام جعل ذلك ذريعة التسلط على المسلمين - 00:35:07

والنكاية بهم وآآ ما يتبع ذلك مما آآ يغني عن وصفه وذكره ما ترونه وتسمعونه اه اذا هذه هي المسألة التي اه اه ذكرها او اه تتعلق بهذا في شيء اخر يحتاج الى التنبيه عليه قبل - 00:35:37

في هل عندي مسائل بس اليوم شوي ما الدهن غير حاظر كيف ممكن هذا لكن في المقدمات في شي باقي يتعلق لعلنا اليوم نقف عند هذا اظن هذه مسائل آآ وبودي ان يكون فيها شيء من الاهتمام بهذه المسائل والسؤال عنها يعني بعض - 00:36:18

يتراءى للاخوان ان فيها اشكالا او انه ربما يصيغ فيها شيء من الحاج آآ فحتى يعني يغني عن الملفوظ اه السؤال المكتوب لكن لابد من الوقوف على المسائل والاستنارة اه فيها - 00:36:50

ومن باب الجهاد من اصعب الابواب واعظمها في اصله وفيما يحيط به في الواقع وايضا ما ال اليه الامر في هذه الاوقات من تشويه له وايضا من اختلاف كثير من اه الصيغ الجهاد وطريقة الجهاد والدخول في بعض المواثيق والدخول في بعض الاحوال التي ربما - 00:37:10

تزيد من اه الاشكالات. لكن هنا ينبغي ان يطيب قلب طالب العلم بدراسة هذه المسائل على نحو ما ذكره او ذكرها اهل العلم. والا يقع في قلبه شيء شيء من التردد - 00:37:38

لاجل انه لا يوافق رغبته. فان دراسة هذا الكتاب كدراسة الباب الذي قبله والكتاب الذي سبقه الابواب المتقدمة كلها. فليس امر الجهاد باعظم من امر الصلاة. واننا لندرس كتاب الصلاة نعم ونتلقى الاحكام بدون ما ايش؟ بدون ما حرج او تحفظ او تحسس - 00:38:00

لكن كثيرا في مع بعض الاشكالات او بعض الشبه او بعض الاحوال نجد فيها يعني عدم آآ ان صح التعبير آآ او هو صحيح انقياد او استسلام لما ذكره اهل العلم ودلت - 00:38:30

الادلة من بعض المسائل التي يذكرها الفقهاء في كتاب في كتاب الجهاد. فعلى سبيل المثال يعني اذا قلنا الجهاد مع الامام نعم قال وماذا ترتجي من كذا وكذا من حكام كذا وحكام كذا وحكام كذا - 00:38:50

لا ينبغي في مثل هذا ان لتردي حال او حصول ضعف فيه او نقص كما ذكرنا ان يكون في ذلك افتيات على الحكم الشرعي على الحكم الشرعي. هذا مما يزيد - 00:39:10

الانسان من طلب زيادة الدراسة لمسائل الجهاد والوقوف والوقوف معه هل الان كثير من المسائل اه يستشكلها كثير من او بعض طلبة العلم؟ فهنا اريد ان انبه على مسألة وهو ان دراسة الكتاب الجهاد من حيث ما ذكره الفقهاء - 00:39:30

ينبغي لطالب العلم ثم ينبغي له ايضا اه محاولة فهم ما ذكره الفقهاء وما يشبهها من الوقائع في هذا الحال فهذا قدر لا يحصل التفقه الا به. لكنه ينبغي الحذر والانتباه من مسألة اخرى. وهو - 00:40:00

انه يأتي في القطع بهذه المسائل الدخول في في العمل لمجرد دراسة الاولية او النظر اه المبدئي في هذا هذه المسائل. خاصة انا ذكرنا ان مسائل الجهاد واقامتها انما هي مما يتعلق بولي الامر. فبناء على ذلك - 00:40:24

لطالب العلم ان يتفقه وينظر ويقارن ويقارب وتبدو له هذه المسألة جلية وتكون المسألة الاخرى فيها شيء من الاشكال لكن الانتقال من التعلم الى العمل فان ذلك يكتنفه امران اولهم - 00:40:54

هما ان انه يعمل احيانا في مسائل لا يحسنها في الغالب او لم يتم العلم بها ثم ايضا ان تعلق العمل بها ليس من مما اه يتوجه الامر الشرعي اليه وانما هو اه من اه له اقامة الجهاد - 00:41:14

وعليه مسؤولية ذلك بين يدي الله جل وعلا ومما يعني يحتاج او ينبه عليه هنا انكم ترون آآ امرين كثيري الحصول وهما ضارين ايما اولهم ان الكلام في مسائل الجهاد اكثر ما تكون عند الناس. مع ان العلم بهذا - 00:41:34

الباب اقل ما يكون ولذلك لو سألت كثير من اه طلبة العلم متى درست كتاب الجهاد واي الكتب قرأت في كتاب الجهاد؟ وعلى من درست من المشايخ في كتاب الجهاد؟ حتى ولو دراسة مبسطة. فانه - 00:42:17

ربما لا يجد جوابا في واحد من هذه الاسئلة بنعم. او بحصول ذلك. وانما هي مسألة في مجلس او في قراءة في اه اه موقع او غير ذلك من الاشياء التي اه يتوارد الناس على - 00:42:41

العلم ببعض المسائل اه فيها وهذا مؤذن ببلاء عريظ. ودال على ان الكلام مبناه ومبدأه على الهوى والتشهي فيه في هذه المسائل ايضا المسألة الثانية انكم ترون انه نشأ في هذا الوقت ان اقوام - 00:43:01

امن يجعلون لكتاب الجهاد علماء. يتلقون عنه لا يتلقون عن غيرهم فتسمع ان بعضهم يقول وهذا امر واقع صح ولا لا يا اخوان؟ شيخي في باب الجهاد فلان فهذا لا شك انه من اعظم الهوى واقرب ما يكون الى - 00:43:25

الى حصول الزلل للانسان لان كما ذكرنا ان باب ان كتاب الجهاد كغيره والعالم بكتاب الجهاد والعالم بكتاب الصلاة فما الذي جعلك تفرق بينهما وما هو الا الا الهوى. فما هو الا الهوى. فلاجل ذلك ينبغي الحذر من هذا. وان - 00:43:56

ان الانسان اذا صار الى هذا الطريق فانه يوشك ان يحصل عليه كثير من الزلل لاجل ذلك رأيتم الان ما يحصل من المفارقات في هذا الكتاب وآآ ايضا تشهي الناس في اخذ مسائل منبتة لم يذكرها اهل العلم او يذكرونها لكنهم يأخذونها على - 00:44:31

يا غيري على غير وجهها. ويتلقونها فيعملون بها في غير في غير ما ذكرها اهل العلم علم ودلت عليها الادلة. ودلت عليها الادلة. فالحذر من هذا حقيقة من اهم ما ينبغي - 00:45:09

بالانتباه له وحفظ النفس منه وعدم الاسترسال فيه. وكما ذكرنا من ان الانسان اذا لم يعلم شيئا فسكت لن يسأل عند الله جل وعلا انه آآ لم لم تقل في ذلك شيئا؟ ولما لا تفعل في ذلك شيئا؟ والانسان اذا توقف في مسألة فلم يعمل بشيء فيه - 00:45:29

لكونها لم يستبين له فيها شيء فانه لن يكون عليه عند الله جل وعلا تبعه لكنه من ادخل نفسه في امر فلا شك انه مسؤول عنه وهو موقوف بين يدي الله جل وعلا في ذلك الامر ولن اه يتجاوز - 00:45:54

هذه اه المسألة حتى يسأل عند الله عنها. ثم هنا مسألة تقع كثيرا في فيما يتعلق بكتاب الجهاد وفي بعض المسائل المشكلة. وهي مناسب ذكرها هنا وكما ذكرت لك انها ايضا لا تختص بهذا الكتاب. حينما يحصل النقاش في مسائل من مسائل العلم - 00:46:14

سائل الجهاد ونحوها فانك تجد ايش؟ الاخذ والرد. حتى اذا انقطع خصمه او تردد في مسألته نعم فكأن ذلك دال على صحة ما عنده. وليس الامر كذلك فان مسائل الشرع لا بد فيها من امران. العلم بصحة المسألة في نفسها ودفع ما - 00:46:44

ها ما يرد عليها. وصحة المسألة في نفسها سابق للدفع. والحاصل عند الناس انهم اذا دفعوا هذا القول استدلوا به على صحة ذلك القول الذي يقابله وليس الامر كذلك. فقد لا يصح - 00:47:20

ذلك القول من جهة لكنه لا يعني ايه؟ ان ان يكون هذا القول صحيحا لكونه قد اندفع من جهة اخرى فلاجل ذلك تجدون مثلا انهم

يبحثون مسألة من اي المسائل التي تكون فيها اشكال. فيقول من يقول لك من ان هذا الدليل لا يصح - 00:47:40
ان هذا الدليل يمنع من هذا الدليل لا يصح لكن اذا لم يصح الدليل اين لك الدليل؟ ان هذه المسألة صحيحة في نفسها حتى ولو لم يصح الدليل الذي يدفعها - 00:48:00
فيحصل بذلك يحصل بذلك كثير من الاستشكال والدخول في آآ بعظ المسائل التي آآ يحصل بها كما ذكرنا شيء من الخلل في آآ فهم الشرع وخاصة كمثل مسائل الجهاد التي يتعلق بها - 00:48:15
من آآ الجدال والنقاش والاخذ والرد فليتنبه وفق الله الجميع لما يحب ويرضى واعاننا حياكم على البر والتقوى. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. فيها سلة ولا ناخذ كتاب التوحيد وننتهي قبل الاذان - 00:48:35
نعم في اسئلة عندكم تفضلوا ناخذ الاسئلة اذا فمن الذي ان الدولة قوية ما الذي يأمر بالجدال او الولي الذي نعم. نعم من المعلوم والمستقر ان الدولة الاسلام في الاصل كانت واحدة - 00:48:56
لكن ال امرها الى انها قد تفرقت. وصارت دولا واما كل دولة لها حكم نفسها. واستقر ذلك عند علماء الاسلام. وعملوا صباح فبناء على ذلك يكون كل حكم او يكون حكم كل بلد في فيمن تولاه - 00:49:34
فاذا كانت هذه الدولة الى امام فالمصير الى ذلك الامام في الحكم بهذا او ذاك ولا يكون الحكم مرتبطا بحكم واحد وانه اذا لم توجد خلافة فلم تكن لواحد من هذه الولايات - 00:50:05
فيحصل بذلك الخلل او النزاع الذي جاء الشرع بخلافه وكما قلنا انه وجد الدول آآ في آآ العهود المتقدمة واقر ذلك اهل العلم وعملوا بمقتضاه فكان حكما قاضيا وساريا ولا آآ يصار الى خلافه - 00:50:27
وكذلك نعم اه هذه مسألة يعني جيد بحثها. اه الكلام على الاسلام هل انتشر بالسيف وما يتبع ذلك من المسائل والشبهات التي يثار فيها اه ويكثر اه الكلام عنها. وهنا ينبغي اه في - 00:50:56
في مثل هذه الشبه اذا اثيرت وكان لها مقصد فاسد ان يدفع ذلك المقصد وان يصحح ذلك المعنى ارجو ان يفهم معنى هذا الكلام. ان يدفع ذلك المقصد الفاسد ويصحح المعنى. فبعض الناس اه يأتي - 00:51:36
بدفع المسألة كلها. فيقول لم يشرع الجهاد الا دفعا او لم يحصل كذا وكذا. وان هذا لا اه له ربما فارق بعض ما دلت الادلة على حصوله قيامه فبناء على ذلك ينبغي ان يكون - 00:52:00
عشوة منطلقا من جهة النظر الى الشرع. في اصل الحكم اثباتا لذلك الحكم على حسب ما دلت عليه الادلة وبيان انتفاء المقصد الفاسد الذي ربما يسوق له. ولا يسلم ولا يسلم. في وقت من - 00:52:20
اوقات ولا مكان من الامكنة اه دين الاسلام من اثارة هذه الشبهة او غيرها. فلا ينشغل الانسان كثيرا بعد البيان بالتغداد والتكرار او جعل التنازل او الدخول في اه بعظ ما يكون - 00:52:43
زيادة في الاشكال او كثرة او تحقيقا لمثل هذه الشبهة او تحقيقا لمثل هذه الشبهة. يعني بعض المسائل انما تثار باثارة الشبهة والرد عليها. فاذا لم المسألة ظاهرة فلا يحتاج الى ابانتها حتى يرد عليها. ولذلك قال الله جل وعلا ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله - 00:53:03
عدوا بغير علم. فاذا كانت الشبهة قد ظهرت فيحسن الغد عليها. اذا اختفت فينبغي اخفاء الكلام عليها. لان اظهار ولو لقصد الرد عليها اظهار لها وليس بكل حال ان يكون الرد عليها مناسبا او كافيا - 00:53:32
فيحصل اه نقيض ما قصدنا من ظهور شبهة وعدم حصول المقصود الشرعي. ايضا من الاشياء التي اه تتعلق لهذا آآ وهذا يعني آآ حصل آآ في بعض الاحوال ظهوره لكنه لم يكن اصلا صحيحا او - 00:53:52
وموجودا عند اهل الاسلام وهو انه حينما اه يقص تأريخ النبي صلى الله عليه وسلم وتذكر سيرته على ان انها مجموع غزوات كما يحصل عند بعض متأخر المؤلفين فان هذا ايضا مما يصدق - 00:54:12
او يعزز مثل هذه اه الافكار. ولاجل ذلك اذا رأيت طريقة اهل العلم في ذكر سير النبي صلى الله عليه وسلم فانها اوسع بكثير من ان

تكون غزوة او قتال لكفار فحسب - 00:54:32
فتأمل مثلا ما جاء في زاد المعاد في ذكر سير النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان ذلك في الحياة الاجتماعية في قيامه مع اهله وفي علاقته مع جيرانه وفي تواصله مع من اه اهل الذمة من اليهود الى غير ذلك من الامور. اه تعالى وانظر الى ما جاء من - 00:54:50
اقامة الدول وارساء العدل واظهار المعاملات على اتم نسق واكمل بيان منع الاحتكار آآ اشياء كثيرة آآ منع التسلط على الفقراء والربا ونحو ذلك وفتح باب الاحسان والاستيثاق وكل هذا ارساء لماذا؟ للتجارات وقيامها واستقرار الدول الدول وبنائها. فلابد حينما يتصور - 00:55:10
صور تاريخ وسيغة نبينا صلى الله عليه وسلم فانها انما اه تتصور بهذا المعنى الشامل ربما تكون بعض الكتب ذكرت ذلك مبثوثا لكنه لا يسع طالب العلم. وقد تارت الشبهة او ظهرت هذه الامور الا ان اه يقف مع - 00:55:40
وقفة وان يكون له نضغة حتى يستبان في ذلك الحق ويظهر الامر ولا تزداد هذه الشبهة نعم في شيء يتعلق بهذا نعم يا احمد يعني ايه اللي حصل في الشريعة - 00:56:00
هذه المسائل مسائل فيها اشكال. واذا قلت لك من انه سينتهي الكلام الي فيها فانا مخطئ وظالم لنفسي ولك. لكن هذه يتعلق بها مسائل كثيرة. في اولها اثبات عدم ايش؟ عدم الولاية من من حصولها. فان كثيرا من مما يقال من انه لا تثبت فيها الولاية قد تكون الولاية - 00:56:26
ثابتة فاذا افترضنا من كل وجه من ان البلد بلدا غير مسلم نعم فان ان محل اقامة الجهاد ليس هو ذاك. انما محل اقامة الجهاد هو بلاد المسلمين ولاجل ذلك شرعت الهجرة - 00:57:18
من بلاد الكفار الى بلاد المسلمين ويذكرها الفقهاء في كتاب في كتاب الجهاد فبناء على ذلك لا يكون لهذه المسألة ظهور لانه اما انه ليس فيها ليست من بلاد اهل الاسلام فليست محلا لاقامة الجهاد. من جهة الناس. لان محل اقامة - 00:57:41
من جهة ولي الامر من جهة الامام المسلم من جهة بلاد المسلمين. فان كان فيها امام ويحصل الاختلاف فيه فالاصل بقاء الولاية ولا يفتات عليه نعم يا شيخ ابراهيم كيف - 00:58:06
انا انا بودي يا اخوان ان ان كثير من المسائل هذي ما في اشكال نحن نريد ان نطيل فيها. ولا تظنوا انني ساقول في كل مسألة بل اذا جاءت المسألة ولا احسن فيها ساقول باني لا احسنها. واذا لم اكن احسنها فلا فنرجع الى المسألة السابقة انه ليس عدم احساني فيها انه - 00:58:32
حصول لضدها فان هذا ليس بالضرورة. لكن من المهم ان نقف على كثير من المسائل ونستفيد فيها ولو اخذ شيء من الوقت معنا في اه دراسة هذا اه الكتاب. نعم يا ابراهيم. فلابد يا اخواني يحاولوا ان يحضرون يستجمعون بعض - 00:58:52
يرونه وحتى نستفيد اكثر. نعم هل يعتبر ايه لكن الحاكم مسلم هذه تأتي نرجع الى مسألة التي اه هي الخلاف فيها عند اهل المشهور في اه هل هذا يحصل به الكفر او لا؟ وذلك معروف يعني عند اهل - 00:59:12
على كل حال نجعل هذه المسألة في اول الدرس القادم. ونزداد في الكلام فيها. نعم - 00:59:55